



إجراءات الشكوى / التظلم

- 1 - تحقق الطالب /ة من وثيقة حقوق والتزامات الطالب الجامعي بجامعة الأمير سطاتم بن عبدالعزيز فيما يختص بموضوع الشكوى / التظلم وتحري الصدق وان لاتكون كيدية حتى لاتقع العقوبات على مقدم الشكوى .
- 2 - تحميل نموذج الشكوى / التظلم المعتمد من موقع قسم المناهج وطرق التدريس .
- 3 - كتابة الشكوى / التظلم بوضوح واختصار مرفقة بالدلائل في النموذج الخاص بتقديم الشكوى / التظلم ولن يتم النظر في أي شكوى / تظلم لاتقدم وفق النموذج المعتمد من القسم.
- 4 - استكمال بيانات نموذج الشكوى والتوقيع على صحة البيانات المقدمة في النموذج ولن ينظر في أي شكوى غير مكتملة البيانات في النموذج.
- 5 - رفع الشكوى / التظلم على الايميل الجامعي لرئيس قسم المناهج وطرق التدريس
- 6 - رفع التظلمات الاكاديمية فيما يتعلق بالاختبارات فيما لايتجاوز ثلاثون يوماً من اظهار النتيجة ولن يتم النظر فيما يتجاوز ذلك .
- 7 - النظر في الشكوى / التظلم من قبل رئيسة قسم المناهج وطرق التدريس والرد على ايميل الطالب/ة فيما لايتجاوز أسبوعين من تقديم الشكوى / التظلم فيما تم حيال الشكوى / التظلم المقدمة .
- 8 - متابعة الايميل الجامعي لمتابعة الرد واذا لم يتم تلقي الرد خلال أسبوعين من تقديم الشكوى / التظلم يتم مراجعة قسم المناهج وطرق التدريس
- 9 - إحالة الشكوى / التظلم من قبل رئيسة قسم المناهج وطرق التدريس الى رئيسة لجنة الحقوق والواجبات والتأديب للبت في الشكوى او التظلم والرفع بالتوصية لرئيسة قسم المناهج وطرق التدريس .
- 10 - الرد على الطالب / الطالبة بما تم البت فيه على الايميل الجامعي للطالب /ة .
- 11 - يضمن قسم المناهج وطرق التدريس ممثلاً بلجنة الحقوق والواجبات والتأديب السرية في التعامل مع الشكوى / التظلم المقدمة من الطالب /ة.

رئيسة لجنة الحقوق والواجبات والتأديب

أ د / أسماء عبدالرحمن الشيخ